

Distr.: General
10 March 2010

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ٦٩ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/64/439/Add.2 (Part II))]

١٥٨/٦٤ - تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز
التعاون الدولي وأهمية اللانتمائية والحياد والموضوعية

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها أن من بين مقاصد الأمم المتحدة تنمية العلاقات الودية بين
الدول على أساس احترام مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب، واتخاذ التدابير
الملائمة الأخرى لتعزيز السلام العالمي، وكذلك تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل
الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني وعلى تعزيز وتشجيع
احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز على أساس العرق أو الجنس
أو اللغة أو الدين،

ورغبة منها في إحراز مزيد من التقدم في التعاون الدولي على تعزيز وتشجيع احترام
حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ ترى أن هذا التعاون الدولي ينبغي أن يستند إلى المبادئ المنصوص عليها في
القانون الدولي، وخصوصا ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) والعهدين
الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(٢) والصكوك الأخرى ذات الصلة،

وإذ هي مقتنعة اقتناعا شديدا بضرورة ألا تستند إجراءات الأمم المتحدة في ميدان
حقوق الإنسان إلى مجرد الفهم العميق للنطاق العريض للمشاكل القائمة في جميع المجتمعات،
بل أيضا إلى الاحترام الكامل للواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي في كل منها، بما يتفق

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.



بدقة مع مقاصد الميثاق ومبادئه ويصب في اتجاه الغرض الأساسي المتمثل في تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية عن طريق التعاون الدولي،

وإذ تشير إلى قراراتها السابقة المتخذة في هذا الصدد،

وإذ تؤكد من جديد أهمية ضمان العالمية والموضوعية واللاانتقائية لدى النظر في مسائل حقوق الإنسان، على النحو المؤكد في إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣^(٣)، وعدم تطبيق معايير مزدوجة،

وإذ تؤكد أهمية تحلي المقررين والممثلين الخاصين المعنيين بقضايا مواضيعية وبلدان محددة، وكذلك أعضاء الأفرقة العاملة، بالموضوعية والاستقلالية والحياد وحسن التقدير عند اضطلاعهم بولايتهم،

وإذ تشدد على أن الحكومات ملزمة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والاضطلاع بالمسؤوليات التي تعهدت بها بموجب القانون الدولي، وخصوصا الميثاق، ومختلف الصكوك الدولية في ميدان حقوق الإنسان،

١ - تكرر التأكيد على أن لجميع الشعوب، بحكم مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب المكرس في ميثاق الأمم المتحدة، الحق في تقرير وضعها السياسي بحرية دون تدخل خارجي وفي السعي إلى تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأن من واجب كل دولة أن تحترم ذلك الحق في إطار أحكام الميثاق، بما في ذلك احترام السلامة الإقليمية؛

٢ - تؤكد من جديد أن من مقاصد الأمم المتحدة ومن مهام جميع الدول الأعضاء القيام، بالتعاون مع المنظمة، بتعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتزام اليقظة إزاء انتهاكات حقوق الإنسان أينما حدثت؛

٣ - تهيب بجميع الدول الأعضاء أن تستند في أنشطتها الهادفة إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك العمل على زيادة التعاون الدولي في هذا الميدان، إلى ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٢) والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٣) والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة، وأن تمتنع عن الأنشطة التي تتعارض مع ذلك الإطار الدولي؛

(٣) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

٤ - ترى أن التعاون الدولي في هذا الميدان ينبغي أن يسهم إسهاما فعالا وعمليا في المهمة العاجلة المتمثلة في منع الانتهاكات الجماعية والصارخة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وفي تعزيز السلام والأمن الدوليين؛

٥ - تؤكد من جديد أنه ينبغي الاسترشاد بمبادئ اللاتنقيائية والحياد والموضوعية في العمل على تعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وحمايتها وإعمالها بالكامل، باعتبارها أحد الاهتمامات المشروعة للمجتمع العالمي، وعدم استخدام ذلك لتحقيق غايات سياسية؛

٦ - تطلب إلى جميع هيئات حقوق الإنسان داخل منظومة الأمم المتحدة وإلى المقررين والممثلين الخاصين والخبراء المستقلين والأفرقة العاملة إيلاء الاعتبار الواجب لمحتوى هذا القرار عند اضطلاعهم بولايتهم؛

٧ - تعرب عن اقتناعها بأن اتباع نهج نزيه وغير متحيز في مسائل حقوق الإنسان يسهم في تشجيع التعاون الدولي وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وإعمالها على نحو فعال؛

٨ - تؤكد، في هذا السياق، الحاجة المستمرة إلى توافر معلومات تتسم بالحياد والموضوعية عن الأوضاع والأحداث السياسية والاقتصادية والاجتماعية في جميع البلدان؛

٩ - تدعو الدول الأعضاء إلى النظر في أن تتخذ، حسب الاقتضاء، كل في إطار نظامها القانوني ووفقا للالتزامات المترتبة عليها بموجب القانون الدولي، وخصوصا الميثاق، والصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، التدابير التي قد تراها مناسبة لإحراز مزيد من التقدم في التعاون الدولي على تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

١٠ - تطلب إلى مجلس حقوق الإنسان أن يواصل أخذ هذا القرار في الاعتبار على النحو الواجب، وأن ينظر في مزيد من المقترحات بشأن تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز التعاون الدولي وأهمية مبادئ اللاتنقيائية والحياد والموضوعية، بما في ذلك في سياق الاستعراض الدوري الشامل؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يدعو الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى تقديم مزيد من المقترحات والأفكار العملية التي من شأنها أن تسهم في تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز التعاون الدولي القائم على مبادئ اللاتنقيائية والحياد والموضوعية، وأن يقدم تقريرا شاملا عن المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين؛

١٢ - تقرر النظر في المسألة في دورتها السادسة والستين في إطار البند المعنون
”تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها“.

الجلسة العامة ٦٥

١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩